[281] السلام) مثله، وزاد: قال 1: سألته عن المرأة تكون في صلاتها قائمة يبكي ابنها إلى جنبها هل يصلح لها أن تتناوله فتحمله وهي قائمة ؟ قال: لا تحمله وهي قائمة ؟. 25 - باب بطلان الصلاة بالكلام عمدا " لا نسيانا ولا مع ظن الفراغ وبتعمد الأنين (9341) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبي بصير عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: إن تكلمت أو صرفت وجهك عن القبلة فأعد الصلاة. (9342) 2 - قال: وروي أن من تكلم في صلاته ناسيا 2 كبر تكبيرات ومن تكلم في صلاته متعمدا " فعليه إعادة الصلاة ومن أن في صلاته فقد تكلم. (9343) 3 - وبإسناده عن عقبة بن خالد أنه سأل أبا عبد ا (عليه السلام) عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فسها فأجابه بحاجته كيف يصنع ؟ قال: يمضي على صلاته. (9344) 4 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن أبيه عن علي (عليه السلام) أنه قال: من أن في صلاته فقد تكلم. _____ 1 - مسائل علي بن جعفر: 141 / 160. الباب 25 فيه 9 أحاديث 1 - الفقيه 1: 239 / 1057 وأورده في الحديث 6 من الباب 3 من هذه الأبواب وفي الحديث 4 من الباب 9 من أبواب القبلة. 2 - الفقيه 1: 232 / 1029. 3 - الفقيه 1: 358 / 1569. 4 - التهذيب 2: 330 / 1356. (*) _____